

# NSAT

الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي  
National Sports Arbitration Tribunal

## الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بموجب القواعد الإجرائية الخاصة بالهيئة

تحكيم المنازعة الرياضية رقم 20251015001

مقدم من

السيد/

المدعي (المحتكم)

ضد

النادي الرياضي  
المدعي عليه (المحتكم ضده الأول)

الاتحاد الكويتي  
المدعي عليه (المحتكم ضده الثاني)

## قرار تحكيم نهائي

2026/03/04

غرفة التحكيم الثلاثية

السيد المستشار/ الشاذلي بن عميره رحمانى (رئيساً) (تونس)  
السيد/ د. عبدالله ناصر العلاج (عضواً) (الكويت)  
السيد/ سعيد بن أحمد العمري (عضواً) (السعودية)

## أولاً: أطراف المنازعة الرياضية

1. المحتكم:

السيد/

العنوان:

البريد الإلكتروني:

2. المحتكم ضده الأول:

النادي الرياضي

العنوان:

البريد الإلكتروني:

3. المحتكم ضده الثاني:

الاتحاد الكويتي

العنوان:

البريد الإلكتروني:

4. الممثلون القانونيون:

المحامي/ الممثل القانوني للمحتكم

بموجب توكيل رسمي (رقم)

العنوان:

البريد الإلكتروني:

المحاميان/ الممثلان القانونيان للمحتكم ضده الأول

بموجب توكيل رسمي (رقم)

العنوان:

البريد الإلكتروني:

المحامي/ الممثل القانوني للمحتكم ضده الثاني

بموجب توكيل رسمي (رقم)

العنوان:

البريد الإلكتروني:

ويشار إلى المحتكم والمحتكم ضدهما فيما بعد بـ "الأطراف".

## ثانياً: غرفة التحكيم

5. بتاريخ 2025/12/3 وبتاريخ 2025/12/10، خاطبت الأمانة العامة للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي

(الأمانة العامة) أعضاء غرفة التحكيم بتسميتهم على النحو التالي:

1. السيد المستشار/ الشاذلي بن عميره رحمانى، رئيساً لغرفة التحكيم.
2. السيد/ د. عبدالله ناصر العلاج، عضواً مختاراً من جانب المحكّم.
3. السيد/ سعيد بن أحمد العمري، عضواً مختاراً حسب الترتيب الأبجدي من الجدول العام للمحكّمين.
6. وبتاريخ 2025/12/14، بناء على موافقتهم أحالت الأمانة العامة ملف المنازعة الرياضية إلى غرفة التحكيم للفصل بها وفقاً لأحكام القواعد الإجرائية والنظام الأساسي للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي واللوائح والقرارات الصادرة عن مجلس الإدارة.
7. وبذات التاريخ 2025/12/14، خاطبت الأمانة العامة أطراف الدعوى بشأن تشكيل غرفة التحكيم وإحالة ملف التحكيم إلى غرفة التحكيم.

### ثالثاً: الإجراءات التحكيمية

8. بتاريخ 2025/10/15 استلمت الأمانة العامة طلب تحكيم المنازعة الرياضية مقدم من المحكّم عبر وكيله القانوني.
9. بتاريخ 2025/10/16 خاطبت الأمانة العامة الممثل القانوني للمحكّم باستلام الأمانة طلب تحكيم منازعة موضوعية مقدم منه بصفته الممثل القانوني للمحكّم بموجب توكيل قانوني رقم ( ) وبعد التأكد من سداد رسم القيد، تمّ قيد طلب التحكيم برقم (20251015001)، وعملاً بالمادة (25) من القواعد الإجرائية تمّ مراجعة طلب التحكيم ومرفقاته، وتطلب الأمانة العامة استكمال طلب التحكيم بالبيانات والمستندات المطلوبة.
10. بتاريخ 2025/10/19 استلمت الأمانة العامة من الممثل القانوني للمحكّم طلب أنه سيتم إرسال المرفقات علي دفعتين.
11. بتاريخ 2025/10/20 استلمت الأمانة العامة من الممثل القانوني للمحكّم استكمال باقي طلبات طلب التحكيم .
12. بتاريخ 2025/10/26 تم اعلان المحكّم ضده الأول الكترونياً.
13. بتاريخ 2025/10/27 تم اعلان المحكّم ضده الثاني الكترونياً.
14. بتاريخ 2025/10/29 استلمت الأمانة العامة صحيفة ردّ على طلب التحكيم غير مستكملة من المحكّم ضده الأول، وخاطبته بتاريخ 2025/10/30 لاستكمالها بالبيانات المطلوبة .
15. بتاريخ 2025/11/4 استلمت الأمانة العامة صحيفة ردّ على طلب التحكيم غير مستكملة للمستندات من المحكّم ضده الأول، وخاطبته بتاريخ 2025/11/5 لاستكمالها بالبيانات المطلوبة للمستندات .
16. بتاريخ 2025/11/5 استلمت الأمانة العامة حافظة مستندات تكملة نواقص من المحكّم ضده الأول .
17. بتاريخ 2025/11/6 أخطرت الامانة العامة المحكّم بصحيفة ردّ المحكّم ضده الأول للتعقيب عليها عملاً بالمادة (26) من القواعد الاجرائية، وبتاريخ 2025/11/11 استلمت الأمانة العامة مذكرة دفاع من المحكّم تعقيباً على رد المحكّم ضده الأول .
18. بتاريخ 2025/11/6 استلمت الأمانة العامة طلب تمديد مهلة الرد، وبتاريخ 2025/11/9 أرسلت الأمانة العامة للمحكّم ضده الثاني قرار مجلس الادارة بالموافقة علي تمديد مهلة الرد على طلب التحكيم لمدة (10) أيام اعتباراً من تاريخ انتهاء المدة الأصلية .
19. بتاريخ 2025/11/16 استلمت الأمانة العامة صحيفة الرد المستكملة من المحكّم ضده الثاني .

20. بتاريخ 2025/11/17 أخطرت الامانة العامة المحتكم بصحيفة رد المحتكم ضده الثاني، وبتاريخ 2025/11/18 استلمت الأمانة العامة مذكرة دفاع من المحتكم رد على المحتكم ضده الثاني .
21. بتاريخ 2025/11/12 أرسلت الأمانة العامة للمحتكم ضده الاول اخطار بالتعقيب النهائي، وبتاريخ 2025/11/19 ردّ المحتكم ضده الأول بتمسكه بسابق دفاعه .
22. بتاريخ 2025/11/19 أرسلت الأمانة العامة للمحتكم ضده الثاني اخطار بالتعقيب النهائي .
23. بتاريخ 2025/12/30 استلمت الأمانة العامة الأمر الإجرائي الأول من غرفة التحكيم بعقد جلسة استماع الكترونية لأطراف المنازعة عبر ميكروسوفت تيمز وذلك في يوم الخميس الموافق 2026/1/8 في تمام الساعة (1:00) ظهرا بتوقيت دولة الكويت، وبتاريخ 2025/12/31 اتخذت الأمانة العامة إجراءاتها وأخطرت أطراف المنازعة .
24. بتاريخ 2026/1/20 استلمت الأمانة العامة الأمر الإجرائي الثاني من غرفة التحكيم باخطار الأطراف بمحضر الجلسة ومنحهم مهلة (7) أيام من تاريخ الإخطار بالأمر الإجرائي لتقديم المستندات مع مذكرة ختامية .
25. بتاريخ 2026/2/2 استلمت الأمانة العامة الأمر الإجرائي الثالث من غرفة التحكيم باقفال باب المرافعة في المنازعة الرياضية اعتبارا من تاريخ 2025/2/5 تهميدا للنطق بالحكم وإصدار القرار التحكيمي .
26. بتاريخ 2026/02/24 استلمت الأمانة العامة الأمر الاجرائي الرابع بتحديد يوم الأربعاء الموافق ل 2026/03/04 موعدا للنطق بالحكم وإصدار القرار التحكيمي، واتخذت الأمانة العامة إجراءاتها باخطار أطراف المنازعة.

#### رابعا: الوقائع:

27. تتلخص وقائع المنازعة بالقدر اللازم لإصدار حكم فيها أنه بتاريخ 2025/10/15 تقدم الممثل القانوني للمحتكم بطلب تحكيم .
28. وجاء في طلباته أن المحتكم هو ولي طبيعي للاعب [REDACTED] الرياضي يمارس هواية [REDACTED] وأنه في تاريخ 2023/12/24 رفع النادي [REDACTED] الرياضي إلى الاتحاد الكويتي [REDACTED] كتاب شطب، بتوقيع أمين السرّ العام للمحتكم ضده الأول النادي [REDACTED] الرياضي بإشارة 2023/1109 فقام المحتكم في سعي منه لإصلاح ما يمكن إصلاحه بالتواصل مع أندية رياضية ليتسنى له استكمال مشواره الرياضي بعد أن أصبح في مركز قانوني جديد، غير أنه تفاجأ بقيام المحتكم ضده الأول بإرسال كتاب بنفس التاريخ وإشارة رقم 2023/1121 يفيد إلغاء شطب المحتكم في مخالفة للمنطق والميثاق الأولمبي والنظم واللوائح والقوانين المعمول بها في المجال الرياضي إذ نصت المادة رقم 38 من القانون رقم 87 لسنة 2008 في شأن الرياضة على أنّ الاتحاد الرياضي الوطني يباشر الاختصاصات المحددة بنظامه الأساسي ويتولى خصوصا ما يلي:
- وضع اللوائح والقواعد العامة بتنظيم تسجيل وانتقالات الرياضيين وتنظيم احترافهم وذلك وفقا للقواعد واللوائح الموضوعة لهذه المسائل من قبل الاتحادات الرياضية الدولية.
29. وتنص المادة 62 من لائحة المسابقات بالاتحاد الكويتي [REDACTED] للموسم الرياضي 2024/2023 على ما يلي:
- 1- يفتح باب تسجيل اللاعبين لجميع الفئات السنية في كافة مسابقات الاتحاد لكل موسم رياضي على النحو الآتي:

- فترة التسجيل الأولى لجميع اللاعبين : إعادة قيد اللاعبين المسجلين في الأندية وتسجيل اللاعبين الجدد وتحدد هذه الفترة بتعميم يصدره الاتحاد إلى جميع الأندية قبل وقت كاف من بدايتها.
- فترة التسجيل الثانية لجميع اللاعبين: تسجيل اللاعبين الجدد وتحدد هذه الفترة بتعميم يصدره الاتحاد إلى جميع الأندية وقت كاف من بدايتها.
- 2- يكون إعادة قيد اللاعبين المسجلين من خلال النظام الإلكتروني MyKFA وأي نظام الكتروني آخر .
- 3- يكون تسجيل اللاعبين الجدد من خلال النظام الإلكتروني My KFA خلال فترات التسجيل المذكورة.
- 4- يكون شطب اللاعبين بموجب كتاب رسمي من النادي موقع من رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو أمين السر العام أو المخول قانونا بالتوقيع خلال النظام الإلكتروني My KFA وأي نظام الكتروني آخر خلال الموسم الرياضي، ولا يجوز شطب اللاعبين بعد انتهاء الموسم الرياضي لأي سبب من الأسباب.

30. وإزاء ما تقدم قام المحكّم عن طريق محاميه الأستاذ [REDACTED] بتاريخ 2025/10/15 بتقديم طلب تحكيم رياضي في الغرض إلى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي متمثلة في الأمانة العامة مدليا بصحيفة دعوى مرفقة بمستنداتها اشتملت على:

- صورة ضوئية من إشعار سداد بنكي ومصاريف الطلب التحكيمي بتاريخ 2025/10/15.
- صورة ضوئية من إشعار سداد بنكي لرسوم ومصاريف الطلب التحكيمي بتاريخ 2025/10/19.
- صورة ضوئية من وكالة التحكيم إلى الممثل القانوني المحامي [REDACTED] مؤرخة في 2024/06/30.
- صورة ضوئية من البطاقة المدنية لكل من:
- [REDACTED] والممثل القانوني للمحكّم .
- صورة ضوئية من النظام الأساسي لنادي [REDACTED] الرياضي مؤرخة في 2022/12/04.
- صورة ضوئية من كتاب موجه من النادي [REDACTED] الرياضي للأمين العام للاتحاد الكويتي بإلغاء شطب اللاعب مؤرخ في 2023/12/27.
- صورة ضوئية من القانون رقم 87 لسنة 2025 في شأن الرياضة مؤرخ في 2017/12/04.
- صورة ضوئية من لائحة مسابقات من الموسم الرياضي 2023-2024 مؤرخ في 2023/08/04.

31. وطلب في ختام صحيفة دعواه:

أولاً: قبول طلب التحكيم شكلاً ،

ثانياً: بطلان تسجيل المحكّم بسجلات الاتحاد الكويتي [REDACTED] وبمواجهة المحكّم ضدهما.  
ثالثاً: الزام المحكّم ضدهما بالمصاريف وأتعاب التحكيم.

دفاع المدعي عليهما (المحكّم ضدهما)

1- النادي الرياضي [REDACTED]

2- الاتحاد الكويتي [REDACTED]

دفاع المدعي عليه الأول (المحكّم ضده الأول) : النادي الرياضي [REDACTED]

32. تمسك المدعي عليه (المحكّم ضده النادي الرياضي) بموجب مذكرة دفاع ممثليه القانونيين :

1- المحامي

2- الدكتور

33. وجاء بمذكرة ردهما المودعة بالهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بتاريخ 2025/10/29 بأن المحتكم ضده يطلب رفض الدعوى وإلزام رافعها بالمصروفات للأسباب الآتية:

أن كتاب الشطب قد صدر بشكل مبدئي بناءً على طلب شخصي من ولي أمر اللاعب دون استكمال الإجراءات النظامية المنصوص عليها في لوائح الاتحاد الكويتي والنادي الرياضي وأنه بناءً على مراجعة الإدارة القانونية والفنية للنادي، تم لاحقاً إلغاء كتب الشطب السابق الذي يستوجب تقديم كتاب رسمي صادر من النادي وذلك قبل اعتماد أي إجراء من الاتحاد الكويتي وقبل تسجيل الشطب الكترونياً في النظام المعتمد من الاتحاد، إذ أنه من الناحية القانونية والإجرائية وبحسب لوائح الاتحاد الكويتي فإنه وفق لائحة المسابقات، فإن جميع إجراءات القيد والشطب والنقل يجب أن تتم عبر النظام الإلكتروني الرسمي المعتمد من الاتحاد ولا يعتد بأي كتاب ورقي ما لم يتم اعتماده الكترونياً من الاتحاد وفق الإجراءات المنصوص عليها من اللائحة ونظام My KFA.

- لم يرفع النادي الكتاب الملغى الكترونياً بالنظام، ولم يعتمد الاتحاد الشطب الكترونياً فإن اللاعب لا يزال مقيداً رسمياً في كشوفات النادي ويعتبر الشطب كأن لم يكن.  
- أي كتاب ورقي أرسل قبل الاعتماد الكترونياً لا ينشئ أثراً قانونياً.

34. من ناحية القواعد الدولية / قواعد الفيفا

(FIFA Regulations on the status and transfer of players (RSTP))

الذي يتضمن مواد تؤكد صحة موقف النادي في مسألة شطب لاعب قاصر دون اعتماد رسمي من الاتحاد.

المادة 5: التسجيل والذي ينص على أن أي لاعب يجب أن يكون مسجلاً رسمياً في الاتحاد المحلي حتى يسمح له باللعب، ذلك أن اللاعب لا يعتبر مشطوباً إلا بعد تعديل حالته رسمياً في نظام الاتحاد المحلي.

المادة 6: فترة التسجيل، إذ تحدّد فترات التسجيل ويجب أن تتم جميع عمليات القيد والشطب عبر النظام الإلكتروني المعتمد من الفيفا والاتحاد المحلي (Fifa connect/ domestic system)

ذلك أن أي شطب أو نقل خارج النظام الإلكتروني يعدّ باطلاً اجرائياً.

المادة 8: الإنهاء المبكر للعقد

العقد لا يفسخ إلا - - باتفاق مكتوب بين الطرفين أو

- قرار من جهة محترفة

ولا يمكن لولي أمر وحده أن يطلب شطب اللاعب القاصر لكون ذلك يعدّ إنهاءً أحادياً للعلاقة التعاقدية دون موافقة النادي أو الاتحاد.

المادة 9: حماية القاصر

إذ يحظر تسجيل اللاعبين القصر إلا بشروط محددة وموافقة رسمية من الاتحاد المحلي وأي تعديل يخص لاعب قاصر قيد/شطب/انتقال، يجب أن يكون تحت إشراف وموافقة الاتحاد المحلي.

المادة 10: الانتقال بين الأندية:

بما أن الاتحاد لم يعتمد الشطب فالتسجيل السابق مع النادي لم ينته رسمياً.

المادة 11: المسؤولية بالتشغيل

يعدّ الإتحاد المحلي الجهة الوحيدة المخولة بتأكيد صحة تسجيل أو شطب أي لاعب.

ذلك أن الكتاب الورقي في النادي لا ينشئ أثرا ما لم يعتمد الاتحاد الكويتي الإلكتروني.

من ذلك الاطار التشريعي المؤقت InterimRegulationFramer work-2024

35. يؤخذ من أن أي شطب ورقي أو يدوي لا يعتد به مطلقا ومن ناحية قانون الرياضة الكويتي رقم 87 لسنة 2018 فإنه يقر بأن الأندية الرياضية تتمتع بشخصية اعتبارية مستقلة ولها الحق في تنظيم شؤون لاعبيها وفق اللوائح المعتمدة من الاتحاد الرياضي المختص.

36. لذلك فإن القرارات المتعلقة بقيد أو شطب اللاعبين تخضع حصريا للجهة الرياضية المعتمدة بالاتحاد وليس للأندية وأولياء الأمور، وعليه لا يترتب عليها الطلب بشطب اللاعب أي أثر قانوني.

37. كما أنه من الناحية الواقعية فإن النادي لم يصدر أي قرار نهائي أو معتمدة بشأن شطب اللاعب بل قام بتصحيح الاجراء عند مراجعته بإصدار كتاب بإلغاء الشطب وإلغاء الكتاب السابق.

38. وانتهى إلى القول بأن:

- الشطب لم يعتمد من الاتحاد الكويتي
- الإجراء الورقي ألغي قبل نفاذه
- النادي التزم باللوائح المحلية والدولية لذلك طلب ولي الأمر لا يقوم على سند قانوني أو واقعي ومخالف للقوانين المعلنة والدولية ووجب رفضه شكلا وموضوعا، وأنه لا يوجد أي شطب فعلي أو قانوني للاعب والذي مازال معتمدا رسميا في سجلات النادي والاتحاد، وطالبا رفض دعوى التحكيم وإلزام رافعها بالمصروفات وأتعاب المحاماة الفعلية.

### دفاع المدعى عليه الثاني (المحتكم ضده الثاني) الاتحاد الكويتي

39. تمسك المحتكم ضده الثاني الاتحاد الكويتي بمذكرة رده على طلب التحكيم في المنازعة

الرياضية والمسجلة لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بتاريخ 2025/11/16 بطلب إخراجه من المنازعة بلا مصروفات طبق ما هو مقرر بقضاء محكمة التمييز وطالما كان من الثابت من الأوراق المقدمة من دفاع المحتكم، أن طلباته لا تستند إلى أساس قانوني أو لائحة سليمة إذ من المقرر بنص الفقرة (3) من المادة (62) من لائحة المسابقات الخاصة بالاتحاد الكويتي موسم 2024/2023 أنه "يكون شطب اللاعبين بموجب كتاب رسمي من النادي موقع من رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو أمين السر العام المخول قانونا بالتوقيع من خلال النظام الإلكتروني (My KFA) وأي نظام إلكتروني آخر خلال الموسم الرياضي ولا يجوز شطب اللاعبين بعد إنتهاء الموسم الرياضي لأي سبب من الأسباب".

40. لذلك فإنه من الثابت من الأوراق التي تقدم بها المحتكم رفة طلب التحكيم أن المستند رقم (08) هو

عبارة عن صورة كتاب صادر عن النادي الرياضي بتاريخ 2023/12/24 برقم (2023/1109) مرسل للاتحاد الكويتي يتضمن طلب شطب اللاعب من كشوف فريق

كرة القدم بسجلات النادي لدى الاتحاد للموسم الرياضي 2024/2023، كما ثبت من ذات المستندات المرفقة أن المستند رقم (9) هو عبارة عن صورة كتاب صادر عن النادي الرياضي بتاريخ

2023/12/24 برقم (2023/1121) مرسل للاتحاد الكويتي حاقا لكتاب رقم (2023/109) يتضمن طلب إلغاء شطب اللاعب واعتبار الكتاب الأسبق كأن لم يكن لذلك

فإنه يتضح أن النادي المحتكم ضده الأول قد قرّر بموجب كتاب الأخير العدول عن شطب اللاعب من سجلاته لدى الاتحاد واعتبار كتاب الرقيم (2023/1109) كأن لم يكن مما يستفاد منه أن قرار الشطب

يعتبر ملغي بناءً على طلب النادي المختص بطلب القيد والشطب الأمر الذي يؤكد على عدم توافر شروط طلب الشطب، ويكون طلب المحتكم غير قائم على سند صحيح من الواقع أو القانون، مما يجعل الطلب

جدير برفضه، كما تمسك المحكّم ضده الثاني بطلب إخراجّه من المنازعة مع عدم الزامه بأية مصاريف أو أتعاب من أي نوع كان عملاً بالمادة 119 من قانون المرافعات ولما استقر عليه فقه قضاء محكمة التمييز وطلب بناء على ذلك دفاع المحكّم ضده الثاني :


- 1- رد طلب التحكيم المائل لعدم قيامه على سند قانوني صحيح.
- 2- إخراجّه من المنازعة بلا مصروفات
- 3- الزام المحكّم بالرسوم والمصروفات وأتعاب التحكيم ومقابل أتعاب المحاماة.

### تعقيب المدعي المحكّم على دفاع المدعي عليه المحكّم ضده الأول:

41. وحيث جاء بتعقيب المدعي -المحكّم على دفاع المدعي عليه الأول (المحكّم ضده الأول):

- أن المحكّم يتمسك بجميع أوجه دفاعه السابق تقديمها وبالمستندات المقدمة مضيفاً أنه:
- لا صحة لما ورد بدفاع المحكّم ضده الأول من أن كتاب الشطب المبدئي قد جاء بناء على طلب شخصي من والد اللاعب وهو دفاع لا أساس له من الصحة ويعد سبباً واهياً بلا دليل وقول مرسل ولا وجود لدليل يؤكده.
- لا صحة لما ورد بدفاع المحكّم ضده الأول بأنّه قام بسحب كتاب الشطب لكونه من الثابت من الكتاب الصادر من المحكّم ضده رقم 1109 لسنة 2023 المؤرخ في 2023/12/24 قد استوفى جميع شروطه الشكلية إذ صدر بتوقيع أمين السر العام للنادي وممهور بخاتم النادي، ونتم استلامه من الاتحاد الكويتي ولذلك فإنّ كتاب الشطب يكون كتاب الشطب بمجرد استلامه من قبل الاتحاد الكويتي نافذاً متى استوفى الشكل القانوني المطلوب فقد قام الاتحاد الكويتي بتسجيل طلب الشطب في السجلات الخاصة به وأصبح اللاعب محرر من قيده بالنادي المحكّم ضد الأول ويحق له التوقيع لأي نادي آخر كما أنّ اللاعب ومنذ علمه بصدور كتب الشطب واستلام الاتحاد لكتاب الشطب وتسجيله بالسجلات تعاقد مع نادي آخر منافس، وذلك بناء على صدور كتاب الشطب من النادي المحكّم ضده وأصبح في مركز قانوني، وتعاقد ملزم للاعب والنادي الجديد ومن ثمّ فإنّ قيام المحكّم ضده الأول بإرسال كتاب آخر بسحب كتاب الشطب بعد علمه بتوقيع اللاعب إلى نادي آخر، قد تم بناءً على سوء نية من المحكّم ضده الأول وهو تصرف فيه ضرر بالغ للمحكّم الذي سبق للنادي المحكّم ضده الأول وأن طلب شطبه وبعد علمه بالتعاقد مع نادي منافس تراجع عن كتب الشطب وذلك ليحرم النادي المنافس من الحصول على خدمات هذا اللاعب وهو تصرف لا يقوّه القانون ومن ثمة يكون كتاب السحب قد صدر بناء على سوء قصد وبنية الاضرار باللاعب والنادي المنافس بما يصف هذا الكتاب بعدم المشروعية في إصداره لذلك فإنّه واستناداً إلى مبدأ استقرار المراكز القانونية من أي تعديل أو سحب لقرار سابق، لا يجوز أن يمسّ من حقوق الغير التي نشأت بصورة مشروعة إذ أنّ لوائح الاتحادات الرياضية، تؤكد أنّ أي تنازل أو شطب يتمّ تسجيله رسمياً ولا يجوز التراجع عنه إلا قبل تسجيله بالاتحاد وقد تمّ تسجيله بالاتحاد ولا يجوز بالتالي سحبه وانتهى إلى طلب:

- أولاً: قبول طلب التحكيم شكلاً،
- ثانياً: بطلان تسجيل المحكّم بسجلات الاتحاد الكويتي كلاعب لدى المحكّم ضده الأول مع الزام المحكّم ضده الأول بالمصروفات وأتعاب التحكيم وأتعاب المحاماة الفعلية.



**تعقيب المدعي (المحتكم) على دفاع المدعى عليه المحتكم ضده الثاني:**

42. تمسك المحتكم بجميع أوجه الدفاع السابق تقديمها وأضاف أنه ورد بدفاع المحتكم ضده الثاني أنّ المحتكم ضده الأول أرسل له كتاب يشطب اللاعب [REDACTED] من سجلاته لدى الاتحاد ثم أورد بدفاعه أيضا أنّ المحتكم ضده الثاني قد أرسل كتاب آخر بالعدول عن الشطب، مما تكون معه شروط الشطب غير متوفرة وغاب عن هذا القول أنّ النادي المحتكم ضده الأول عندما قام بشطب اللاعب قام بتسليمه كتاب الشطب، ثم قام بإرسال الكتاب إلى الاتحاد وقد أعلن النادي عن إرادته عندما قام بتسليم كتاب الشطب إلى اللاعب كان أعلن بذلك عن إرادته في عدم إتمام التعاقد مع اللاعب وبهذا التصرف تكون العلاقة القانونية فيما بين النادي واللاعب قد انتهت ولا ينال من ذلك قيام النادي بإرسال كتاب آخر إلى الآتي بسحب كتاب الشطب إذ أنّ هذا الأخير لا يحق على صدور الكتاب الأول بشطب اللاعب والنادي ثم تسليمه للاعب وعليه فإنه وبمجرد صدور قرار الشطب من قبل المحتكم ضده الأول وتسليم هذا الكتاب إلى اللاعب يكون قد تمّ إنهاء العلاقة التعاقدية بين النادي واللاعب، ولا ينال من ذلك قيام من المحتكم ضده الأول بإرسال كتاب بسحب كتاب الشطب الأول، وهذا التصرف قد تمّ من طرف واحد وكان يجب على الاتحاد إلزام المحتكم ضده الأول بإحضار موافقة من اللاعب كونه طرف في هذا التصرف، وأنّ ذلك لم يحدث لذلك فإنّ كتاب السحب يكون فاقد الأثر وطلب من الأخير، أولا: قبول مطلب التحكيم شكلا.

ثانيا: بطلان تسجيل المحتكم بسجلات الاتحاد الكويتي [REDACTED] كلاعب لدى المحتكم ضده الأول مع إلزام المحتكم ضده الأول بالمصروفات وأتعاب التحكيم وأتعاب المحاماة الفعلية .

43. حيث ورد على دفعوات المدعى عليه الأول المحتكم ضده الأول لاحظ المحتكم بمذكرة دفاعه بتاريخ 21 يناير 2026 بأنّه يتمسك بجميع أوجه دفاعه السابق تقديمها وكذلك بالمستندات المقدمة ويضيف لذلك مذكرة تتضمن رده على استفسارات غرفة التحكيم التي طرحت خلال جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ 2026/01/08 إذ أنه وفقا لنصّ المادة رقم 14 من القانون 87 لسنة 2025 في شأن الرياضة أنّه تنشأ هيئة تحكيم رياضي مستقلة ذات شخصية اعتبارية تسمّى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تتولى تسوية المنازعات الرياضية في الدولة والتي يكون أحد أطرافها أيا من الهيئات الرياضية أو أعضائها أو منتسبيها وذلك من خلال الوساطة أو التوفيق أو التحكيم، ومفاد ذلك أنّه يندرج تحت مسمى الهيئات الرياضية الأندية الرياضية، بما في ذلك الأندية الرياضية الشاملة والمتخصّصة والاتحادات الرياضية الوطنية واللجنة الأولمبية الكويتية واللجنة ... وكانت المنازعة الراهنة رياضية بين اللاعب المحتكم والنادي المحتكم ضده الأول والاتحاد الكويتي [REDACTED] لمحتكم ضده الثاني يندرج تحت القانون رقم 2018/87 بخصوص الاختصاص.

44. لاحظ المحتكم أنّ ما جاء بدفاع المحتكم ضده الأول بجللسة الاستماع من أنّ الاختصاص يقع تحت طائلة غرفة فضّ المنازعات الوطنية التابعة للاتحاد الكويتي [REDACTED] قد أنشأت ويستدعي الأمر لجوء المحتكم إليها فإنّ هذا الدفع لا صحة له إذ أراد المحتكم ضده الثاني خلط الأوراق على غرفة التحكيم ذلك أنّ تقديم طلب التحكيم في المنازعة الرياضية المنظورة كان بتاريخ 18 أكتوبر 2025 وبعد طلب الأمانة العامة من المحتكم استكمال النواقص والتي تولى المعنى اكمالها، وبتاريخ 26 أكتوبر 2025 تمّ اعلام المحتكم ضدهما بالمنازعة الرياضية من الأمانة العامة للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، وقد اعتمد المحتكم ضده الثاني لائحة غرفة فضّ المنازعات الرياضية، وفق المعايير الدولية في مجال تنظيم عمل غرف فضّ المنازعات الرياضية، وأشار بكتابه المذيل بتوقيع الأمين العام للاتحاد الكويتي [REDACTED] والموجه إلى أمناء سرّ الأندية الرياضية، بأن أصبح العمل بهذه اللائحة ساريا من تاريخه وهو مستند مؤرخ في 30 أكتوبر 2025. لذا فإنّه واستنادا إلى مبدأ استقرار المراكز القانونية فإنّ أي تعديل أو سحب لقرار سابق لا يجوز أن يمسّ



أصل كتاب شطب صادر من أمين سرّ النادي الرياضي، فتسلم الكتاب وتوجه به إلى نادي آخر إذ يحق له وفق نظام ولوائح الفيفا التفاوض أو أن يتعاقد خلال الستة أشهر الأخيرة من عقده فما بالك إذا كان اللاعب قاصر لا يملك أي عقد قانوني مع النادي أو الاتحاد إذ أنه يلعب ويمثل النادي في فئته العمرية فقط. فأخذ كتاب الشطب واجتمع مع نادي آخر -نادي الرياضي وعند خروج الخبر إلى الوسط الرياضي بأن اللاعب انتقل إلى نادي حدثت موجة غضب أو موجة ضغط في الشارع الرياضي أو بين الجماهير الرياضية في المراحل السنوية إذ كتب لهذا اللاعب أن ينتقل من النادي إلى نادي بحكم التنافس الرياضي الموجود بين الناديين وفي خضم إجراءات انتقال اللاعب من النادي الرياضي إلى النادي الثاني تفاجؤوا بصور كتاب آخر من السيد أمين سر النادي يلغي كتاب الشطب الأول ومن جهة نظر إنسانية وحقوق الانسان وما نصّ عليه الميثاق الأولي في احترام الانسان قبل احترام اللاعب خصوصا وأنّ الأمر يتعلق بطفل قاصر، وبسماع النادي بانتقال اللاعب إلى نادي صدر كتاب آخر وهو الذي قدمه في الطلب التحكيمي، يلغي فيه طلب الانتقال الأول وقد تحصل بذلك في هذه الوضعية على ثلاث مراكز قانونية وهو أمر لا يستقيم، ولا المنطق إذ كان لاعب النادي وخلال ساعة أو ساعتين أصبح لاعب حرّ، وخلال ساعات ودقائق معدودة أصبح لاعب نادي آخر وهو نادي وهي مراكز أتى بعدها النادي ليُلغي هذه المراكز القانونية وأعادته إلى المركز القانوني الأول بصفته لاعب في النادي وقد تطرق الاتحاد إلى أنّ هذه الأمور تتمّ عن طريق الأمور الإلكترونية إذ عندما تحصل على كتاب رسمي أو مستند رسمي موقع من السيد أمين سر النادي الأصل في هذا الكتاب وهذا التوقيع أن تتمّ الإجراءات الإلكترونية التي تأتي تباعا للأصل أو للكتاب الرسمي كما هو الشأن في جلسة الاستماع هذه هي الأصل لكن التوقيع على محضر هذه الجلسة، يكون من الأمور التي تأتي تباعا استكمالا للأمور القانونية أو الشككية إذ أنه بعد التفاوض مع أكثر من نادي ووقع مع نادي آخر يتفاجأ بأنه لم يتم أبدا شطبه من النادي والكتاب الذي تقدم به السيد أمين سرّ النادي الرياضي يلغي بدون علمه وبدون موافقته، إذ أنه بتوقيعه مع نادي آخر حصل على مبالغ مالية بما فيه مقدم عقد وهو أمر معمول به في العقود الرياضية، إذ قد يطالبه النادي الجديد بالمبالغ المالية على اعتبار أنّ العقد المبرم معه سليم كما قد يوقع ذلك نادي في إشكال بأن يتم الحكم ببطلان التسجيل وقد يكون محل دعاوى سواء متهم أو مدعى عليه، وأضاف ان له مستندات ونسبة غياب اللاعب 100 % يعني أنّ هذا اللاعب لم يكن يزاول أي تمارين بالنسبة للفترة الأخيرة من تاريخ تقديم الطلب التحكيمي، وسيتولى تقديمها في حافظة مستندات وأوضح بطلان تسجيل اللاعب في سجلات النادي وأيضاً بمواجهة المحكم ضده الثاني وهو الاتحاد الكويتي أو لوجود كتاب شطب ولعدم وجود اعتمادات طبية، والتي تفيد أنّ اللاعب لائق صحيا من قبل الجهات الرسمية في الدولة وعملية الغياب والحضور التي كانت موجودة ولم تكن مزاولة الغياب والحضور مكتملة بالنسبة للاعب ولم يكن أيضا متواجدا في النادي وطلب تمكينه من موعد لتقديم مذكرات ختامية أو مستندات ختامية، ثم ويأحالة الكلمة لعضو مجلس إدارة النادي لاحظ أنّه ردّا على صحيفة الطلب التحكيمي فإنّ جزءا كبيرا مما تلاه الأستاذ هو كلام مرسل لا يستند إلى دليل من كون اللاعب ذهب وتعاقد مع نادي آخر إن كان نادي وهو يحتفظ بحقهم بالرجوع على أي طرف تعاقد مع هذا اللاعب رغم علمه بأنّ اللاعب كان لاعب النادي ولا يزال.

48. بالرجوع إلى الهوية الصادرة عن الاتحاد الكويتي (عرض أمام الكاميرا صورة ضوئية لهوية اللاعب الصادر عن الاتحاد الكويتي بحسب رقم هوية 5002550 في الموسم وسيكون خلال الموسم الرياضي الحالي 2026/2025 لذا لازال مسجلا في كشوفات النادي الرياضي وهو لا يتحمل النادي جريرة تصرفات أي شخص تعاقد مع طرف حمل نفسه مبالغ مالية بخلاف القانون، وبخلاف

التصرفات الصحيحة إذ يتم الاحتكام إلى لوائح الاتحاد الكويتي وتحديدًا لائحة المسابقات الواضحة والصريحة في مسألة الشطب، إذ يكون شطب اللاعبين بموجب كتاب رسمي من النادي موقع من رئيس مجلس الإدارة أو نائب الرئيس أو أمين السر العام أو المخول قانونًا بالتوقيع ولا يمكن الادعاء بأن اللاعب بحقه الخروج من خلال النظام الإلكتروني My KFA أو أي نظام إلكتروني آخر خلال الموسم الرياضي، ذلك أنه ما لم يتم اتباع الإجراءات السليمة في شطب أي لاعب أو تسجيل أي لاعب عبر الأنظمة الإلكترونية لا يعتد بهذا الأمر وبخصوص ما ذكره الأستاذ [REDACTED] من أن والد اللاعب أخذ كتاب الشطب وفاوض أندية وانتهى إلى التعاقد مع نادي [REDACTED] الرياضي، وحصل على مبلغ مالي لا يستقيم عقلاً أو منطقاً لسبب بسيط إذ أن الكتاب الذي أشار إليه والمقدم في حافظة المستندات المقدمة من المحتكم ذاته بالمستند رقم 8 ورقم 9 بتاريخ 2023/12/24 موضوع شطب لاعب يرجي التفضل بالموافقة والإيعار إلى آخر الجملة نحو شطب اللاعب بسجلات النادي الرياضي بالموسم الرياضي 2024/2023 إذ يجب استكمال العبارة ولا يمكن بقرار منفرد أن يتم تسجيل لاعب أو التعاقد مع لاعب أو شطب لاعب ما لم يتم اتباع الإجراءات القانونية السليمة ومن هذه الإجراءات بأن يكون هناك محضر اجتماع لمجلس الإدارة تتم الموافقة على قرار تسجيل لاعب أو شطب لاعب ويحاسب عليها مجلس الإدارة بالتضامن لذلك فإن هذا الكتاب لا يعول عليه، لأنه لم يتبع فيه ابتداء التسجيل الإلكتروني المنصوص عليه في لائحة المسابقات، ولم يتم عرضه على مجلس الإدارة النادي ولم يقدم المحتكم أي إشارة أو أي دليل على عرض هذا القرار بشطب اللاعب على مجلس الإدارة النادي والتصويت عليه والموافقة عليه وهو أمر ملزم أن يرسل محضر بحسب الكتاب وبحسب أنظمة الاتحاد الكويتي [REDACTED] وبحسب أنظمتها ولوائح الهيئة العامة للرياضة بأن يتم إرسال ورافاق محضر اجتماع مجلس الإدارة بما يفيد الموافقة على شطب أي لاعب بما فيهم اللاعب المذكور، كما أنه لا يستقيم مع العقل والمنطق المستند رقم (8) ورقم (09) في ذات المحفظة المقدمة من المحتكم إذ أن الكتاب الأول بتاريخ 2023/12/24 الذي يدعون فيه شطب اللاعب للكتاب الآخر بتاريخ 2023/12/24 بذات التاريخ فهل يعقل بأن لاعب والكتابين أرسلوا بذات التوقيت بذات التاريخ للحظة وخلال لحظات ذهب لاعب وتفاوض مع نادي وتعاقد مع نادي وحصل على مبالغ مالية. إذ كيف تستقيم الرواية بأن الكتابين أرسلوا بشكل مثالي في ذات اليوم وفي ذات التاريخ، وبخصوص غرفة فض المنازعات فإن الطلب التحكيمي قدم بتاريخ 20 أكتوبر 2025 وفق الحساب الرسمي للاتحاد الكويتي [REDACTED] في (موقع إكس تويت) 22 نوفمبر 2021 قبل تقديم الطلب في هذه المنازعة منذ ما يقارب 4 سنوات وطبق ما هو مضمن بالإعلان الذي أعلنه الاتحاد الكويتي [REDACTED] في 22 نوفمبر 2021 قرّرت بمجلس إدارة الاتحاد الكويتي [REDACTED] تكليف رئيس مجلس الإدارة [REDACTED] برئاسة لجنتي الحكام والفنية كما قرّر اشهار غرفة فض النزاعات وتكليف نائب رئيس مجلس إدارة الاتحاد [REDACTED] بتشكيلها أي أن الغرفة موجودة منذ أربعة سنوات والذي طرأ مؤخرًا ليس استحداث الغرفة لأن الغرفة موجودة وكذلك تشكيل الغرفة وقد اعتمد الاتحاد الكويتي في 01 نوفمبر الماضي خطوة قانونية بالاتجاه السليم باعتماد لائحة غرفة فض النزاعات، وبخصوص نقطة غياب اللاعب لا يوجد أي بند في لوائح الاتحاد ينص على أنه إذا وصل غيابه إلى معدل معين يترتب عليه بأن يسمح له بالخروج من النادي [REDACTED] أو أي نادي رياضي وبالخصوص، مسألة الفحص الطبي وبأن النادي [REDACTED] لم يتم بالفحص الطبي فإن لائحة المسابقات للاتحاد الكويتي [REDACTED] يكون تسجيل اللاعبين المسجلين بالأندية من خلال النظام الإلكتروني، بما فيهم اللاعب الذي سجل [REDACTED] وبالتالي قاموا بتسجيل اللاعب بالإجراء الطبي الروتيني سجل من خلال النظام الإلكتروني مسألة الفحص الطبي، فإنه يترتب عليه إذا كان لاعب مصاب يتقدم للنادي بطلب رفع اسم لاعب من اللاعبين المسجلين له مؤقتًا، وليس شطبًا وليس انتقالًا في حالة إصابة اللاعب

إصابة تمنعه من مزاولة النشاط الرياضي لفترة لا تقلّ عن 6 أشهر وهو نظام وضع ضابطا واضحا لمسألة الفحص الطبي لذلك فإنّ ما ذكره الأستاذ [REDACTED] ليس له محلّ في كل ما تمّ تداوله وانتهى إلى الإلتماس من غرفة التحكيم توجيه سؤال للأستاذ [REDACTED] ممثل المحكّم هل تمّ ارسال المخاطبات عبر القنوات المحددة في لائحة المسابقات تحديد النظام الالكتروني أو أي نظام الكتروني؟ وهل أنّ الكتائب أرسلت بذات التاريخ؟ وهل هناك اجراء تمّ من قبل اللاعب في غرفة فضّ المنازعات سابقا أو لاحقا على هذا النزاع من عدمه وختم طلباته برفض طلبات المحكّم لعدم قيامها على أي سند قانوني سليم ولمخالفتها جميع لوائح الاتحاد الكويتي [REDACTED] وطلب مهلة زمنية معقولة لتقديم مذكراته الختامية مرفق فيها المستندات.

49. وإثر ذلك تمت إحالة الكلمة إلى ممثل الاتحاد الكويتي [REDACTED] أوضح وحيل رده إلى الرد الكتابي السابق ارساله الكترونيا لغرفة التحكيم موضحا أنّ الأستاذ [REDACTED] في مراجعته الشفوية في جلسة الاستماع أشار إلى أسباب جديدة للطلب التحكيمي لذا طلب قبول مطلب التحكيم شكلا وفي الموضوع ببطلان تسجيل اللاعب محل الطلب التحكيمي واليوم الأستاذ [REDACTED] تفضل بالقول أنّ لديه أدلة ومستندات لذلك فهو يلتمس من الهيئة إذا كان الأستاذ [REDACTED] سيعتمد هذه الأسانيد الإضافية لما ورد في صحيفة الطلب التحكيمي أن يتم تقديمها مكتوبة مع الأدلة المؤيدة لها ليتمكن من الردّ عليها وإثر ذلك طلبت غرفة التحكيم إن كان لنائب المحكّم الأستاذ [REDACTED] تعقيب فلاحظ هذا الأخير فقط بخصوص الشكل أو الأمر الإجرائي أو الأمر الموضوعي تقريبا الصورة واضحة وبناءً على المستندات والأدلة الموجودة ولكن بخصوص الشكل وغرفة فضّ المنازعات، فإنّ للاتحاد حق الإشارة إلى الأمر ولهم الفضل في ذلك. هذه المنازعة الرياضية من اختصاص الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي أو من اختصاص غرفة فضّ المنازعات للاتحاد الكويتي [REDACTED] وأنّ ما استدل به الأستاذ [REDACTED] ليست كتب رسمية وما يعتمد ما أرسله الاتحاد الكويتي إلى أمناء الأندية جميعا باعتماد لائحة غرفة فضّ المنازعات بما يمكن بعدما تمّ تقديمه لهذا الطلب بأيام بسيطة. وأعقب السيد [REDACTED] على ذلك بأنّ نقطة فضّ المنازعات هي ليست تغريدات وإنما مواقع رسمية أعلن عنها وهو بالنهاية قرار صدر من خلال الاتحاد الكويتي [REDACTED] حدّد فيها تشكيل الغرفة وطلب من الغرفة توجيه سؤال للمحكّم هل خاطب الاتحاد الكويتي [REDACTED] قبل رفع الطلب التحكيمي ورد عليه الاتحاد بأنّه يسمى بغرفة المنازعات.

50. وأضاف الحاضر في جانب المحكّم ضده الأول من الكتاب الذي أظهره هو خطاب الاتحاد الكويتي [REDACTED] إلى جميع أمناء سّر الأندية بما فيهم النادي [REDACTED] باعتماد اللائحة الجديدة لغرفة فضّ المنازعات، وبالتالي فإنّه يتّبه ويشدّد بأنّها موجودة واكتفى وكيل الممثل القانوني للمحكّم ضده الثاني لما أبداه في السابق من تعقيب .

51. وإثر ذلك تولت غرفة التحكيم توجيه أسئلة في إطار استفسارات لأطراف النزاع .

52. السؤال الأول الموجه لممثل النادي

• هل يوجد عقد مكتوب وموقع بين النادي واللاعب على النزاع؟ أجاب السيد [REDACTED] أنه يجب أن يعود إلى أرشيف النادي ليتأكد ولكن عموما الآلية هي في فورمه يتم توقيعها وهي الزامية ولا يتم أساسا تسجيل اللاعب في الاتحاد الكويتي [REDACTED] إلا من خلال هذه الفورمات يوقع عليها ولي اللاعب إن كان قاصرا ويبصم عليها اللاعب وأيضا ممثل النادي [REDACTED] غالبا يكون أمين السّر أو أي شخص مخول قانونا بالتوقيع الأوراق ومن بعد اجراء الفحوصات الطبية وإتمام الإجراءات وهي فورمات عديدة وليست فورمة واحدة يتم ارسالها للاتحاد الكويتي [REDACTED]

• وطلبت غرفة التحكيم في حال وجود عقد تزويد الغرفة بصورة منه وبيان مدته وتاريخه ومدة سريانه وتاريخ انتهائه. وأوضح الحاضر من جانب المحكّم ضده الأول بأنّه بحسب لائحة الاتحاد الكويتي [REDACTED]

هناك جانبين، بعض اللاعبين يكون لهم عقد محدد المدة بما في ذلك لاعبي المراحل السنوية، وفي حالات أخرى العقد الاعتيادي أو الفورمة الاعتيادية انتقال اللاعبين وليس شطب اللاعبين بحسب تحديد سنّ اللاعب وسنوات مشاركته على أن يكون هناك مبلغ مقابل يسدّد للنادي كتعويض بمثابة اعداد هذا اللاعب ومشاركته لسنوات من خلال النادي.

• ثم وبتوجيه سؤال من الغرفة لممثل الاتحاد الكويتي بخصوص الموسم الرياضي 2023 متى انتهى الموسم الرياضي رسمياً وفق لوائح وأنظمة الاتحاد أي وفق لائحة المسابقات الموسم الذي انطلق بخصوص النزاع؟ شطب وما لحق به وما تبع الشطب؟ طلب الممثل القانوني للمحتكم الثاني أجل للرد.

• ثم توجهت غرفة التحكيم بسؤال إلى ممثل كل من المحتكم والنادي معاً بخصوص متى تمّ تبليغ المحتكم بقرار الشطب بشكل رسمي؟ أجاب الممثل القانوني للمحتكم بأنّه قبل كتاب الشطب كان هناك أكثر من اجتماع وقد تكون اجتماعات عابرة، لا يكون فيها الرسمية ولا يكون بها محضر ولا يكون بها اجتماع مجلس الإدارة وكانت هناك مناقشات بين ولي أمر اللاعب والنادي في الامر بأنّ اللاعب يرغب الخروج من النادي أو اللاعب لديه عروض من أندية أخرى وهي أمور كانت في فترات متفاوتة، ولكن الفيصل في الأمر كمستند رسمي ليتسنى تقديمه للغرفة هو مقدم في نموذج الطلب التحكيمي في بداية الأمر بتاريخ 12/24 كتاب رقم 1109 لسنة 2023 المؤرخ في 2023/12/24 وهو الكتاب الذي اعتمد عليه في مضمونه وبهذا التاريخ بالنسبة إليه انتهت علاقته بالنادي وبناء على هذا الكتاب والخلاصة بالنسبة إليه أن يأتيه كتاب من السيد أمين السرّ وهو في النظام الأساسي هو الشخص المعني والمسؤول في المخاطبات الرسمية.

• وبسؤال الأستاذ [REDACTED] متى تمّ تبليغ المحتكم بقرار الغاء الشطب بشكل رسمي، أفاد الممثل القانوني للمحتكم بأنّ ذلك كان بصدر هذا الكتاب أي في 2023/12/24. وبسؤال الممثل القانوني للمحتكم عن السبب في التأخير في رفع المنازعة رغم العلم بقرار إلغاء الشطب؟ لاحظ أنّه تقدم بطلبات حتى لا يصل إلى المحاكم إذ أنّ اللاعب ليس لاعب محترف أو لاعب عمره فوق 21 سنة ليتحمل الضغوطات إذ أنّ هذا الأمر مزعج بالنسبة للاعب فحاول بالطرق الودية لأكثر من مرة وقدم طلب إلى الهيئة العامة للرياضة، كما تقدم بشكوى إلى مكتب وزير الشباب والرياضة وهي مسائل أرهاقتهم من حيث الوقت ولم يرد أن يدخل هذا الطفل في هذا السنّ في نزاع قانوني بالإضافة إلى التوقف على ممارسة هوايته. وبسؤال الممثل القانوني للمحتكم هل شارك اللاعب في أي مباريات رسمية أو ودية بعد صدور قرار الشطب أم بعد الغائه؟ وفي حال المشاركة يرجى بيان تواريخ المباريات وطبيعتها إن كانت رسمية أو ودية وتحت أي نادي تم هذا؟ أجاب بأنّه لم يشارك في أي مباريات ولم يتواجد بأي حصة تدريبية. وأضاف ممثل الاتحاد أنّ الموسم الرياضي الجديد 2023-2024 المعني بالنزاع انطلق يوم 24 أغسطس وهو الموسم ينتهي في 31 مايو والموسم كان مستمراً عند تقديم الكتاب.

• ثمّ وباستفسار ممثل المحتكم هل تقدم نادي [REDACTED] بطلب تسجيل اللاعب لدى الاتحاد؟ وتمت مطالبة ممثل الاتحاد فيما يتعلق بمسألة قرار تشكيل لجنة فضّ المنازعات وإذا كان يوجد قرار مد غرفة التحكيم بنسخة منه؟ أجاب الممثل القانوني للمحتكم أنّه بخصوص إن تقدم نادي [REDACTED] الكويتي بطلب تسجيل لاعب أنّه لا يملك إجابة كما لا يملك إجابة بخصوص تقدم نادي [REDACTED] الكويتي إلى الاتحاد للتسجيل من عدم ذلك. وطلب الممثل القانوني للاتحاد الكويتي أجلاً للرد على طلب الغرفة بشأن قرار تشكيل لجنة المنازعات.

• وبسؤال جميع الأطراف هل تعتقدون بأنّ غرفة التحكيم مكنتم من حقوق الدفاع كاملة وتامة؟ أجاب وكيل الممثل القانوني للمحتكم ضده الثاني بنعم وكذلك المحتكم بالقول: تماماً ولاحظ الحاضر عن المحتكم ضده الأول بأنّه يصمّم على ذات الطلبات وتمّ على إثر ذلك رفع جلسة الاستماع.

خامسا: الأسبابمن حيث الشكل:

53. لما كان الفصل في المنازعة يقتضي النظر في المسائل الأولية وخصوصا مسألة الاختصاص.

الإختصاص:

54. حيث دفع المدعي عليه الأول النادي الرياضي بجلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ 08 يناير 2026، من أن الاختصاص في النزاع الرياضي المائل ينعقد لغرفة فض المنازعات الوطنية الراجعة للاتحاد الكويتي تبعاً لإنشاء الغرفة المشار إليها واعتماد الاتحاد للاتحة غرفة فض المنازعات الرياضية بنزاع الحال عن اختصاص الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي.

55. وحيث من الثابت من أوراق الملف وخلافا لما دفع به المحكّم ضده الأول فإنّ هذا الدفع مردود عليه على اعتبار أنه بالرجوع إلى أوراق الملف ومستنداته يتبين أنّ طلب التحكيم قد قدم من المحكّم بتاريخ 15 أكتوبر 2025 فيما أن الاتحاد الكويتي اعتمد لائحة غرفة فض المنازعات الرياضية ونصّ على أنّ بداية سريانها وبدء العمل بمقتضياتها واحكامها يكون بتاريخ 30 أكتوبر 2025، أي بعد تقديم المحكّم لنموذج التحكيم وعليه فإنه لا مجال للتمسك بعدم الاختصاص في هذه الحالة إذ أنّ انطباق النصّ الجديد يكون بأثر فوري ولا عمل لرجعية هذا النصّ على وقائع وإجراءات سابقة لا سيما كما في صورة الحال خصوصا وقد سبق للمحكّم أن باشر الدعوى التحكيمية وقبل اعتماد لائحة غرفة فض المنازعات الرياضية من الاتحاد الكويتي

56. وحيث ورد بالمادة الرابعة والأربعون (44) من القانون رقم 78 لسنة 2017 بخصوص القانون الرياضي والواقع نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2017/12/04 تحت عدد 1389 السنة الثالثة والستون بشأن الاختصاص لتسوية المنازعات الرياضية على إنشاء "الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي" ويعهد بها بتسوية المنازعات الرياضية والتي يكون أحد أطرافها أي من الهيئات الرياضية".

57. وبناء على أحكام المادة 44 المشار إليها وتتمّة لإنشاء الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي واستتباعا لذلك تمّ إصدار القواعد الإجرائية للهيئة ووقع نشرها بالجريدة الرسمية بتاريخ 2020/08/30.

58. وحيث نصت المادة السابعة فقرة أولى (1/7) على أنه "تختص الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي دون غيرها بمسؤولية الفصل وتسوية جميع المنازعات الرياضية والمنازعات ذات الصلة بالرياضة وأمورها المؤسسة في الدولة والتي يكون أحد أطرافها أي من الهيئات الرياضية أو أعضائها أو منتسبيها أو متعاقدتها وذلك عن طريق التحكيم أو الوساطة".

59. ويخلص من ذلك أنّ الاختصاص بفضّ النزاعات الرياضية موكول للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وبعد لجوء المحكّم بذلك للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي للفصل في النزاع المائل بينه وبين النادي المحكّم ضده الأول والاتحاد المحكّم ضده الثاني في نزاع رياضي متعلق بشطب لاعب من سجلات الاتحاد وذلك يعتبر من اختصاص الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بالنظر في هذا النزاع وبصفة حصرية ودون غيرها من الهيئات والمحاكم وغيرها.

60. وبناء على ما تقدم فإنّ غرفة التحكيم تنتهي إلى قبول طلب التحكيم المائل شكلا خصوصا وقد استوفى طلب التحكيم الرياضي لشروطه وأوضاعه الشكلية المشترطة والمقررة قانونا لذلك فهو حريّ بالقبول من هذه الناحية.

من حيث الموضوع:

61. بناء على ما تم استعراضه من وقائع، وبالرجوع إلى ملف المنازعة وما وقع تقديمه من الأطراف فقد تبين لغرفة التحكيم من خلال مراجعتها ومطالعتها لطلب التحكيم ومستنداته وما ورد بمذكرات أطراف المنازعة من أسس وأسانيد قانونية وما استخلصته من الوقائع المعروضة والمسرودة وما أفرزته جلسة استماع الأطراف أن المحكّم ضده الأول النادي الرياضي رفع بتاريخ 2023/12/24 كتاب شطب اللاعب الثاني الاتحاد الكويتي من سجلاته لدى الاتحاد بتوقيع أمين سرّ العام إلى المحكّم ضده

62. وقد استتبع ذلك قيام المحكّم ضده النادي الرياضي وبذات التاريخ برفع كتاب جديد في طلب إلغاء الشطب السابق تقديمه .

63. وحيث حصر المحكّم طلباته في طلب الحكم ببطلان تسجيل المحكّم بسجلات الاتحاد الكويتي لمواجهة المحكّم ضدهما فيما نازع المحكّم ضدهما في الطلب المشار إليه وطلب المحكّم ضده الأول النادي الرياضي برفض دعوى التحكيم بكون الشطب لم يعتمد من الاتحاد الكويتي وأنّ الإجراء الورقي قد ألغى وأنّ النادي قد التزم باللوائح المعلنة والدولية. وطلب المحكّم ضده الثاني الاتحاد الكويتي رفض طلب التحكيم المائل لعدم قيامه على سند قانوني صحيح بناءً على أنّ المحكّم ضده الأول قد قرّر بموجب الكتاب الأخير العدول عن شطب اللاعب من سجلاته لدى الاتحاد واعتبار كتابه كأن لم يكن مما يستفاد منه أنّ قرار الشطب يعتبر ملغى بناءً على طلب النادي المختص بطلب القيد.

64. وعلى اثر تمكين هيئة التحكيم أطراف المنازعة من تبادل المذكرات وتقديم ما لهم من دفوع وبعد اطلاعها على كامل المستندات المدلى بها وبعد عقدها لجلسة سماع لممثلي الأطراف وسماع الإفادات في الملف وبعد استئناسها بالنصوص القانونية ذات الصلة لا سيما القانون رقم 78 لسنة 2017، بخصوص القانون الرياضي والقواعد الإجرائية والنظام الأساسي للاتحاد الكويتي ولائحة المسابقات.

65. حيث وبخصوص طلب المحكّم الراعي إلى القضاء ببطلان تسجيل اللاعب المحكّم بسجلات الاتحاد الكويتي

66. حيث أن غرفة التحكيم تقدم لقضائها بتطرح الإشكال القانوني المائل فيما إذا ترتب عن تقديم المحكّم ضده الأول النادي الرياضي لطلب شطب اللاعب المحكّم-المقدم والمرفوع إلى المحكّم ضده الثاني مركز قانوني جديد للاعب؟ أم أنّ ذلك الطلب المشفوع بالعدول عنه تخللته إخلالات وخروقات شكلية وإجرائية حالت دون اعتماده من الجهة المكلفة بتسجيل الشطب- المحكّم ضده الثاني الاتحاد الكويتي؟

67. وحيث تشير الغرفة بدءاً أنّه يتبيّن من الكتاب الصادر عن المحكّم ضده النادي الرياضي والمضمن تحت رقم 1109 لسنة 2023 والمؤرخ في 2023/12/24 وحمل توقيع أمين سرّ العام للنادي قد تمّ رفعه للاتحاد الكويتي وتضمن طلب النادي الرياضي "الموافقة والايعاز" لجهة الاختصاص بالاتحاد نحو شطب اللاعب المذكور من كشوف فريق كرة القدم بسجلات النادي الرياضي لدى الاتحاد للموسم الرياضي 2024/2023، كما اتضح من الكتاب الصادر عن المحكّم ضده الأول النادي الرياضي المضمن تحت رقم 1121 لسنة 2023 بتاريخ 2023/12/24 أنّه تضمن طلب النادي إلغاء شطب لاعب الفريق من سجلات النادي الرياضي لفريق للمراحل السنوية.

68. وحيث نازع المحكّم ضده الأول النادي الرياضي في صحة إجراءات الشطب المنتهجة متمسكاً بطلب إلغائه وذلك بناءً على "مراجعة الإدارة القانونية والفنية بالنادي ووفقاً لما تقضي به اللائحة ومصلحة

اللاعب " فقد تمّ لاحقاً إلغاء كتاب الشطب السابق بكتاب رسمي ثان وذلك قبل اعتماد أي إجراء من قبل الاتحاد الكويتي وقبل تسجيل الشطب الإلكتروني في النظام المعتمد من الاتحاد بالنظر لكون لائحة المسابقات بالاتحاد الكويتي تنصّ على أنّ جميع إجراءات النقل والشطب يجب أن تتم عبر النظام الإلكتروني الرسمي المعتمد من الاتحاد، وبما أنّ النادي لم يرفع الكتاب الملغى أساساً الكترونياً بالنظام ولم يعتمد الاتحاد شطب النادي الكترونياً، فإنّ اللاعب لا يزال مقيداً رسمياً في كشوفاته كما أنّ أي كتاب ورقي أرسل قبل الاعتماد الإلكتروني لا ينشئ أثراً قانونياً.

69. وحيث جاء بصحيفة ردّ المحكّم ضده الثاني للاتحاد الكويتي جواباً على ما ورد بمذكرة المحكّم الموجهة للأمانة العامة بتاريخ 16 نوفمبر 2025. "...ولما كان ما تقدم وكان الثابت من الأوراق التي تقدم بها المحكّم رفقة طلب التحكيم المقام منه مستند رقم (8) وهو عبارة عن صورة كتاب صادر عن النادي العربي الرياضي بتاريخ 2023/12/27 برقم (2023/1109) مرسل للاتحاد الكويتي يتضمن طلب شطب اللاعب ( ) من كشوف فريق ( ) بسجلات النادي لدى الاتحاد للموسم الرياضي 2024/2023: كما أنّ الثابت أيضاً من ذات المستندات التي أرفقها المحكّم في طلب التحكيم محلّ المنازعة الماثلة المستند رقم (9) وهو عبارة عن صورة كتاب صادر عن النادي الرياضي بتاريخ 2023/12/24 برقم (2023/1121) يتضمن طلب إلغاء شطب اللاعب ( ) واعتبار الكتاب السابق كأن لم يكن . وخلص المحكّم ضده الثاني بعد استعراضه للوقائع إلى "أن النادي المحكّم ضده الأول قد قرّر بموجب كتاب الأخير العدول عن شطب اللاعب من سجلاته لدى الاتحاد واعتبار كتابه رقم (2023/1109) كأن لم يكن مما يستفاد منه أنّ قرار الشطب يعتبر ملغى بناء على طلب النادي المختص بطلب القيد والشطب، الأمر الذي يؤكد على عدم توافر شروط طلب الشطب ويكون طلب المحكّم غير قائم على سند صحيح من الواقع والقانون".

70. وحيث لما كان ما تقدم وكان من الثابت لغرفة التحكيم استناداً إلى أوراق الدعوى ومستنداتها أنّ المحكّم ضده الثاني للاتحاد الكويتي أكد بصورة صريحة وأقرّ بلا لبس عبر ممثليه من ذلك ما ورد على لسان عضو مجلس إدارة النادي ( ) لجلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ 2026/01/08 في معرض دفاعه على موقف ناديه وفي سياق الرد على ما أثاره ممثل المحكّم من مستندات بأنّه: "يكون إعادة قيد اللاعبين المسجلين في الأندية من خلال النظام الإلكتروني بما فيهم اللاعب الذي سجل ( ) فبالثالي نحن سجلنا اللاعب بالإجراء الطبيعي الروتيني الإلكتروني..." وهو ما يؤخذ منه أن عملية تسجيل اللاعب ( ) قد تمّت بالإجراء الطبيعي الروتيني الإلكتروني ويستفاد من ذلك أن اللاعب وقبل عملية إعادة تسجيله بموجب طلب إعادة تسجيل من جديد على النحو الذي أشار إليه عضو مجلس إدارة النادي الرياضي كان يحتل مركزاً قانونياً مغايراً قبل إعادة تسجيله اللاعب أي أن اللاعب أصبح في حلّ من أي ارتباط بناديه السابق النادي ( ) بفعل عملية الشطب وهو الأمر الذي حدى بإعادة تسجيله وهو ما ينهض حجة وقرينة على اكتساب اللاعب قبل إعادة تسجيله بالطريقة الروتينية الملغى اليها لمركز قانوني جديد بفعل كتب الشطب المرفوع من المحكّم ضده الأول ومؤدى ذلك القول استيفاء عملية الشطب لجميع مقوماتها وموجباتها القانونية والفنية طبق ما اشترطته أحكام المادة 62 من لائحة المسابقات، هذه النتيجة يدعمها ما ورد بمذكرة ردّه على صحيفة الدعوى قيام المحكّم ضده الأول النادي الرياضي برفع كتاب الشطب إلى الاتحاد ليتّم في ذات اليوم برفع كتاب الحاقى تضمن عدول من النادي عن طلب الشطب مستخلصاً من ذلك أنّ كتاب الشطب أصبح ملغى "... مما يستفاد منه أنّ قرار الشطب يعتبر ملغى بناء على طلب النادي وهو ما يفيد بأنّ النادي المحكّم ضده الأول قد رفع الشطب إلى الاتحاد وتم تسجيل قرار الشطب لدى الاتحاد كما يفترض ذلك حصول تسجيله وفق الصيغ القانونية والفنية المقررة ووفق ما درج عليه عمل الاتحاد باعتباره الجهة المشرفة والمخولة قانوناً وطبق اللوائح باعتماد تسجيل وشطب

اللاعبين، ذلك أنه ووفق الوقائع الثابتة سواء المعروضة من المحكّم ضده الثاني الاتحاد الكويتي أو من قبل المحكّم ضده الأول النادي الرياضي، فإن إقرار المدعي عليه الاتحاد الكويتي بتلقيه لكتاب الشطب من المحكّم ضده الأول، ثمّ بتوصله لاحقا بكتاب إلغاء الشطب يقوم دليلا على حصول تسجيل طلب الشطب، وقد تعزز هذا الدليل بتوصل اللاعب من النادي الرياضي، بنسخة من كتاب الشطب وفق ما أورده المحكّم دون أن ينفى أي من المحكّم ضدهما أو ينازع في حصولها على النحو المبين خاصة وأنه لم يتوفر بملف المنازعة ما يقيم الدليل على رفض الاتحاد لخطاب الشطب المقدم بمقوله تقديمه على خلاف الصيغ المشترطة قانونا وطبق اللوائح الجاري بها العمل وخصوصا باعتماد تطبيق My KFA طبق النظام الإلكتروني المعتمد كما جاء ملف المنازعة خلو مما يفيد رفض الاتحاد لصيغة وشكل طلب الشطب إذ لم تتضمن أوراق الملف اخطار من الإتحاد للنادي برفض طلب الشطب لوجود خروقات شكلية أو من خلال توجيه كتاب للنادي يتضمن دعوته إلى تدارك الاخلال المتمسك به في صيغة إعادة الطلب وفق الطريقة النظامية الواجبة الاتباع وذلك بتقديم الطلب بالطريقة الالكترونية .

71. ولا شك أنّ ما أكده عضو مجلس إدارة النادي بجلسة الاستماع وما استخلصه المحكّم ضده الثاني الاتحاد الكويتي من وجهة وصحة طلب العدول عن الشطب المجري من النادي المحكّم ضده الأول يفترض التسليم باستيفاء الشطب لشروطه من خلال حصول مصادقة الاتحاد على صحّة وسلامة عملية الشطب السابقة في الزمن والتي هي محلّ مراجعة وإلا ما الجدوى العملية والقانونية من اعتبار الاتحاد المحكّم ضده الثاني قرار العدول عن الشطب المجري من المحكّم ضده الأول سليما هذا إذا كان قرار الشطب ذاته باطلا.

72. مما يعني أنّ طلب الشطب حظي بقبول الاتحاد عند تقديمه ومن ثمة رتب آثاره قبل تقديم النادي بطلب لإلغائه.

73. ويدور التساؤل في هذا الصدد بخصوص إن كان قرار طلب العدول عن قرار الشطب المرفوع من المحكّم ضده الأول صحيحا ومطابقا للقانون أم أنه كان مخالفا للقانون؟ وعلى ذلك يطرح الأمر بخصوص إن كان يجوز للنادي المحكّم ضده الأول إلغاء قرار الشطب بطريقة منفردة بعد أن كان المحكّم قد اكتسب مركزا قانونيا جديدا يستدعي إجراءات تسجيل حديثة .

74. من المتجه بداية التذكير بأنّ لائحة المسابقات للموسم الرياضي 2024/2023 لم تتضمن مقتضيات تنظم مسألة العدول عن الشطب واقتصرت على تنظيم عملية الشطب .

75. من الثابت أنّ عملية رفع كتاب الشطب من النادي المحكّم ضده الأول إلى الاتحاد الكويتي تعد عملية قانونية مستقلة عن عملية طلب إلغاء الشطب إذ بمجرد استكمال الإجراءات المستوجبة لتسجيل عملية الشطب من سجلات النادي لدى الاتحاد الكويتي ومن ثمة فإنّ هذه العملية بمجمل مكوناتها المادية والفنية والقانونية قد أكسبت اللاعب مركزا قانونيا مغايرا لما كان عليه قبل عملية الشطب، لذلك فإنّ رفع النادي لكتاب جديد لذات الجهة -الاتحاد الكويتي- لإلغاء شطب يعد بدوره تصرفا قانونيا منفصل عن الشطب الأول ويستدعي للقيام به مصادقة وقبول اللاعب المعني بعملية العدول لتعلق إلغاء الشطب بحقوق اللاعب والغير بذلك التصرف القانوني وهو الأمر الذي تخلف المحكّم ضده الأول عن القيام به، إذ لم يتوافر من خلال وقائع دعوى الحال اعتبارا لكون إلغاء قرار الشطب لم يحصل بمصادقة اللاعب بدليل رفعه للدعوى التحكيمية الحالية.

76. لقد نصّت المادة الثانية والستون في فقرتها الرابعة (7/62) من لائحة المسابقات للموسم الرياضي 2024/2023 للاتحاد الكويتي على أنه "يكون شطب اللاعبين بموجب كتاب رسمي من النادي موقع من رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة او أمين السرّ العام أو المخول قانونا بالتوقيع

77. خلال النظام الإلكتروني MY FKA وأي نظام إلكتروني آخر خلال الموسم الرياضي، ولا يجوز شطب اللاعبين بعد انتهاء الموسم الرياضي لأي سبب من الأسباب. وحيث يتضح من المادة 7/62 المتقدمة أن المادة المشار إليها حددت شروط شطب اللاعبين وحصرتها في ما يلي:

- أن يكون الشطب قد تم بموجب كتاب رسمي من النادي يحمل توقيع رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو أمين السر العام أو الشخص المخول قانوناً بتوقيع خلال النظام الإلكتروني MY KFA أو أي نظام إلكتروني آخر.
- يجب أن لا يكون شطب اللاعبين قد تم بعد انتهاء الموسم الرياضي وهو ما يحيلنا إلى تكييف واقعة رفع خطاب الشطب من المحكم ضده الأول من الناحية القانونية، هل أن عملية رفع الشطب هي تصرف قانوني منتج لآثاره عند استيفاء شروطه ولا يجوز العدول عن ذلك بإلغائه؟ أم أن العدول عنه جائز بالمسوغات المستند إليها من المحكم ضدهما؟

فيما يخص الدفع المقدم من المحكم ضدهما بعدم رفع كتاب الشطب الإلكتروني من قبل المحكم وعدم اعتماد الشطب من المحكم ضده الإتحاد الكويتي [REDACTED] الكترونياً:

78. حيث أن القول بكون النادي لم يرفع الكتاب الإلكتروني بالنظام الإلكتروني، الإتحاد لم يعتمد الشطب الإلكتروني بما يؤول إليه الأمر بكون اللاعب لا يزال مقيداً رسمياً في كشوفات النادي [REDACTED] وبعد ذلك الشطب كأن لم يكن فإنه وعلى خلاف ما تمسك به المحكم ضدهما فإنه على فرض التسليم بأن طلب الشطب المرفوع من المحكم ضده النادي [REDACTED] الرياضي لم يكن مستوفياً لشروطه القانونية بسبب عدم اتباع المحكم ضده الأول والمحكم لإجراءات الشطب بموجب النظام الإلكتروني في طلب الشطب فهل كان الأمر يحتاج من المحكم ضده الأول إلى تقديم طلب في الغاء الشطب؟ فإذا كان طلب الشطب باطلاً من أساسه للأسباب المشروحة فحينها يكون خطاب الشطب كأن لم يكن بالنسبة للمحكم ضده الثاني لا عمل عليه ولا ينتج آثاراً قانونية.

79. أما وقد اعتبر الإتحاد- المحكم ضده الثاني أن خطاب المدعى عليه الأول والموكول اليهما إدارة عملية انتقال وشطب اللاعبين من الناحيتين الفنية والقانونية مما يعني أن خطاب الشطب المرفوع من المحكم ضده الأول صحيح، واستوفى شروطه القانونية والاجرائية وسليم من الناحية الفنية وبالتالي يعد ماضياً في حق الأطراف قانوناً طالما لم يصدر عن المحكم ضده الإتحاد الكويتي [REDACTED] أي ملحوظة بشأن عدم استيفاء إجراءات الشطب أو حتى العدول عن الشطب تجاه المحكم أو المحكم ضده الأول طالب الشطب أو طالب إلغائه، ناهيك وأنه لم يتسنى لغرفة التحكيم الوقوف عن رفض المحكم ضده الثاني لمسار إجراءات الشطب وتحديد عدم وقوعه عبر النظام الإلكتروني إلا بمناسبة الدعوى التحكيمية الماثلة ولم يرمي بالتالي من قبله بالبطلان منذ أول وهلة باعتباره لم ينجز بالطريقة الإلكترونية إذ أقر المحكم ضده الثاني بوجاهة طلب المحكم ضده الأول الرجوع في طلب الشطب مما يعني أن عملية طلب التشطيب كانت سليمة وتضمنت مصادقته حتى وإن كانت ضمنية.

80. وحيث توافرت في كتاب الشطب الذي رفعه المحكم ضده جميع الشروط التي نصت عليها المادة 62 من لائحة المسابقات لوقوعه بموجب كتاب رفعه المحكم ضده الأول النادي [REDACTED] الرياضي يحمل توقيع أمين السر العام وختم النادي وقد تضمن طلب شطب اللاعب من سجلات النادي [REDACTED] لدى الإتحاد بتاريخ 2023/12/24 وكان ذلك قبل نهاية الموسم الرياضي 2024/2023 والذي انتهى خلال شهر مايو 2024 طبق ما أفاد به ممثل المحكم ضده الثاني الإتحاد الكويتي [REDACTED] إجابة على استفسار غرفة التحكيم بجلسة الاستماع المنعقدة في 2026/01/08، ولا شك أن عملية رفع الشطب تعدّ تصرفاً قانونياً

منتجا لآثاره عند استيفاء شروطه الشكلية والموضوعية ولا يجوز التحلل منه أو العدول عنه إلا بشروط فرضها القانون.

81. وحيث أنّ الدفع بكون النادي المحكّم ضده الأول لم يرفع الكتاب الإلكتروني بالنظام وأنّ الاتحاد لم يعتمد الشطب الإلكتروني بما يؤوّل إلى اعتبار اللاعب لا يزال مقيّدا رسميا في كشوفات النادي ويعدّ بذلك الشطب كأن لم يكن هو قول يفنده إقرار المحكّم ضده الثاني بصحة العدول عن الشطب فلا يمكن الحديث عن صحة العدول قبل الحديث عن صحة الشطب، مما يعني أنّ الشطب صحيح ومستوفي شروطه قبل المطالبة بالغاءه عن المحكّم ضده الأول وسليم من الناحية القانونية والفنية ويعدّ ماضيا في حق أطرافه ويجابه الكافة إذ لم يعارض الشطب برفض من الاتحاد له ولم يتوفر بالملف ما يثبت توجيهه لأي خطاب أو كتاب للنادي المعني أو اللاعب بشأن عدم استيفاء كتب الشطب للشرط الإلكتروني أو حتى بخصوص طلب الرجوع في الشطب خلال تاريخ رفعه أو العدول عنه في 2023/12/24 أو حتى لاحقا لذلك التاريخ وقبل تقديم المحكّم لطلب التحكيم الرياضي بمناسبة دعوى الحال ولم يتسنى الوقوف بالتالي على رفض المحكّم ضده الثاني للمسار الاجرائي الخاص بالشطب بسبب ما دفع به من عدم وقوعه عبر النظام الإلكتروني إلا بمناسبة الرد عن الدعوى التحكيمية الحالية .

82. ولم يرمي بالتالي من قبله بالبطلان منذ أول وهلة باعتباره لم ينجز بالطريقة الالكترونية إذ أقرّ المحكّم ضده الثاني الإتحاد الكويتي بوجهة طلب المحكّم ضده الأول في الرجوع في طلب الشطب، ممّا يعني أنّ عملية رفع طلب الشطب كانت سليمة وتضمنت مصادقته وإن كانت ضمنية بما يترتب على رفع طلب الشطب وقبوله احراز اللاعب الواقع شطبه من سجلات النادي لدى الاتحاد لمركز قانوني جديد يختلف عن المركز القانوني الذي كان عليه قبل قبول طلب الشطب، ولا شك أنّ المركز القانوني الجديد من شأنه أن ينتج آثاره القانونية.

83. لذلك فإنّ ما دفع به المحكّم ضده بجواز عدول النادي المحكّم ضده الأول عن طلب الشطب المقدم من قبله يمس في غير طريقه ويعدّ غير جائز في هذه الحالة وبصورة منفردة طالما تعلق الامر بالتزام قانوني يضم أكثر من طرف وفي غياب ما يفيد موافقة ومصادقة اللاعب المعني على طلب العدول عن الشطب وهو الامر المفترقد في قضية الحال استدلالا برفع ولي اللاعب الدعوى التحكيمية الماثلة ليتسنى القول بحصول العدول ورجوع القضية إلى حالتها السالفة قبل الشطب، وبالتالي فإنّ العدول الانفرادي ليس من شأنه أن يرتب وينتج أثرا بعد اكتساب اللاعب لوضعية قانونية جديدة الأمر الذي يبرر الاستجابة لطلب التحكيم الرامي إلى القضاء ببطلان تسجيل اللاعب بسجلات النادي الرياضي لدى المحكّم ضده الاتحاد الكويتي

### سادسا: الرسوم والمصاريف والأتعاب

حيث أنّه وبخصوص المصروفات ورسوم التحكيم شاملة وأتعاب المحاماة فإنّها تحمل على المحكوم عليهما في المنازعة المحكّم ضدّهما النادي الرياضي والاتحاد الكويتي عملا بلائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف على النحو الوارد في المنطوق وفق المادتين (120 و 2/119) من قانون المرافعات المدنية والتجارية وطبقا لكشف الحساب النهائي الصادر عن الأمانة العامة.

وبخصوص أتعاب المحاماة فإنّه ولما كانت أوراق المنازعة قد خلت من وجود عقد أتعاب المحاماة الأمر الذي تقضي معه غرفة تحكيم لتقدير أتعاب المحاماة على ضوء طبيعة وخصائص النزاع والجهد المبذول فيها.

### سابعا: الحكم

فلهذه الأسباب، فقد قررت غرفة التحكيم بالأغلبية :

أولا: الحكم بقبول طلب التحكيم شكلا،

ثانيا: وفي الموضوع ببطلان تسجيل اللاعب كلاعب كرة قدم لدى المحكم ضده

الأول النادي الرياضي بسجلات المحكم ضده الثاني الاتحاد الكويتي

ثالثا: الزام المحكم ضدهما النادي الرياضي والاتحاد الكويتي بالمصروفات وأتعاب التحكيم

وأتعاب المحاماة مناصفة بينهما كالآتي:

- خمسمائة دينار كويتي (500 د.ك) رسم قيد طلب التحكيم.

- خمسمائة دينار كويتي (500 د.ك) مصاريف التحكيم.

- خمسمائة دينار كويتي (500 د.ك) أتعاب المحاماة.

- ثلاثة آلاف دينار كويتي (3000 د.ك) أتعاب المحكمين.

رابعا: رفض ما عدا ذلك من طلبات.

صدر قرار التحكيم النهائي في جلسة الكترونية مغلقة بتاريخ 2026/03/04.

(Mar 4, 2026 11:00:54 GMT+1) المستشار الشاذلي رحمانى

المستشار الشاذلي بن عميره رحمانى

رئيس غرفة التحكيم

(Mar 4, 2026 13:24:41 GMT+3) أ. سعيد العمري

أ. سعيد بن أحمد العمري

عضو غرفة التحكيم

(Mar 4, 2026 13:18:32 GMT+3) د. عبدالله ناصر العلاج

د. عبدالله ناصر العلاج

عضو غرفة التحكيم

رئيس مجلس إدارة

الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي